

# قرارات

## وزارة الداخلية

قرار رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١٣

بشأن تخصيص ٤ سيارات للإدارة العامة لمكافحة المخدرات

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها والاتجار فيها ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة ؛

قرر :

مادة ١ - تُخصص السيارات الآتية للإدارة العامة لمكافحة المخدرات لاستخدامها فى مكافحة تهريب المخدرات ، وبيانها كالتالى :

١ - السيارة رقم (١٢٠٥٠) ملاكى الإسكندرية ، والمحكوم بمصادرتها فى القضية رقم ٣٥٥٠ لسنة ٢٠٠٠ جنايات دمياط .

٢ - السيارة رقم (٣٦٠٨٠٠) ملاكى القاهرة ، والمحكوم بمصادرتها فى القضية رقم ٤٨٧٨ لسنة ١٩٩٤ جنايات الأهرام .

٣ - السيارة رقم (ص ل و ٢١٥) مصر ، والمحكوم بمصادرتها فى القضية رقم ٣٠٤٦ لسنة ٢٠١٠ جنايات النزهة .

٤ - السيارة رقم (٩٠٦١) ملاكى السويس ، والمحكوم بمصادرتها فى القضية رقم ١٩٠٨٥ لسنة ١٩٩٨ جنايات مدينة نصر أول .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٣/٢/١٢

وزير الداخلية

محمد إبراهيم